على عباده الذين ليس بينهم وبينه عداوة ولا مرابطة وهذا
احب الحسد واعسره ازالة وعلاجا لانه طبع وجبلة يكاد
يستحيل في العادة زواله والسادس الحقد وهو السادس عشر من امات
القلب وفيه ثلثة مقالات المقالة الاولى في تفسيره وحكمه وبيان بلزم
نفسه استثقال احد والنفار عنه والبغض له وارادة الشر وحكمه
ان لم يكن بظلم اصابه منه بل بحق وعدل كالامر بالمعروف والنهي
عن المنكر فحرام وان كان فليس بحرام فان لم يقيد غيظه اخذ الحق فله
التاخير الى يوم القيمة والعفو وهو افضل قال الله تعالى وان
تعفوا اقرب للتقوى خذ العفو والعافين عن الناس وليعفوا
وليصفحوا الا تحبون ان يغفر الله لكم ت م عن ابي هريرة رضي الله
النبي عليه السلام قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا
بعفو الا عزا وما تواضع عبد لله الا رفعه الله وان قدر فله العفو
ايضا وهذا افضل من عفوه الاول في الانتصار اي استيفاء حقه من
غير زيادة وهو العدل المفضول لكن قد يكون افضل من العفو
بعارض مثل كون العفو سببا لتكثير ظلمه والانتصار لقتله او
هدمه ونحو ذلك وان زاد فجور وظلم قال الله تعالى ولمن انتصر
بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل الى الاموره ولا جرم منكم
شنآن قوم على ان لا تعدلوا المقالة الثانية في غوائله وهي احد
عشر الاول الحسد والثاني الشماتة بما اصابه من البلاء اي

اي الفرح والسرور والتململ به وهي السابع عشر من افات القلب ت
عن واثلة بن الاسقع رضي الله عنه رسول الله عليه السلام قال لا تظهر الشماتة
باخيك فيعافيه الله ويبتليك فالفرح بمصيبة المعدوم من موجبات
خصوصا اذا حملها على كبر نفسه واجابة دعائه بل على ان يحب
ان يكون مكروها له ويحزن ويدعو بازالة بلائه وان نحله خيرا عاقبا
الا ان يكون ظالما فاصابه بلاء يمنعه من الظلم وتكون لغيره من
الظلمة عبرة ونكالا فرجح بزوال الظالم الثالث حجره وعداوته
وهو الثامن عشر ت عن ابي هريرة رضي الله قال لا يحل لمؤمن ان يهجر
مؤمنا فوق ثلث فاذا مرت به ثلث فليلقه وليسلم عليه فان رد عليه
فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وزاد في رواية
فمن هجر فوق ثلث ومات دخل النار وهذا محمول على المهر واما لاجل الاخرة
والمعصية والتاديب فجائز بل مستحب من غير تقدير بل يرونه عن
النبي عليه السلام والتحابة والرائج استحضاره وهو التكبر وقلة
والخامس افضائه الى الكذب عليه والسادس الى نفسه والسابع الى افشاء
سره والثامن الى الاستهزاء به والتاسع الى ايذائه بغير حق او اكثر من
والعاشر الى منع حقه من صلة رحم وقضاء دين ورد مظلمة و
الحادي عشر منعه عن مغفرة صاحبه طل عن ابن عباس رضي الله
رسول الله عليه السلام ثلث من لم تكن فيه واحدة منهن فاخاف الله تعالى
يغفر له ما سوى ذلك لمن يشاء من مات لا يشرك بالله شيئا ومن يكن